

ص-08-2023-30103-000025

من المديرية العامة للاداءات  
إلى

10 مارس 2023

السيدة

الموضوع : حول طرح القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في أصل تجاري.  
المرجع : مكتوبك بتاريخ 25 نوفمبر 2022 .

وبعد، لقد تضمن مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك خضعت إلى مراجعة جبائية معمقة بعنوان نشاطك المتمثل في استغلال صيدلية أفضت إلى مطالبتك بدفع الضريبة على الدخل المستوجبة بعنوان القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في أصل تجاري وتطلبين التدخل لفائدتك وتمكينك من طرح القيمة الزائدة في إطار الفصل 11 مكرر من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات باعتبار أنّ عملية التفويت تمت تبعا لوصولك سن التقاعد.

وجوابا، يشرفني إعلامك بأنه طبقا لأحكام الفقرة I من الفصل 11 مكرر من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تطرح من الربح الخاضع للضريبة القيمة الزائدة المتأتية من التفويت الكلي في عناصر الأصول أو في جزء منها يمثل وحدة اقتصادية مستقلة وقائمة بذاتها وذلك خاصة بالنسبة إلى عمليات التفويت التي تتم تبعا لبلوغ صاحب المؤسسة سن التقاعد. هذا وقد تمّ بمقتضى الفصل 15 من القانون عدد 8 لسنة 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية إلغاء أحكام هذه الفقرة وذلك ابتداء من غرة أفريل 2017.

وعلى هذا الأساس وفي الحالة الخاصة وباعتبار أنّ عملية التفويت في الأصل التجاري تبعا لبلوغك سن التقاعد تمت بتاريخ 8 ماي 2018 حسب العقد المسجل بتاريخ 14 ماي 2018 فإنك لا تنتفعين بطرح القيمة الزائدة المتأتية من عملية التفويت المذكورة والتي تبقى خاضعة للضريبة على الدخل.

وتقبلي فائق عبارات التقدير.

والسلام  
المدير العام للاداءات  
انور بالقرين  
المرجع: المكتوب بتاريخ 25 نوفمبر 2022